

يقول إنه أدى جميع أعمال الحج إلا في نهايتها لم يقم بتقديم الهدي، كما سماه، فما التوجيه؟ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول الملخص رسالته انه ابدي جميع اعمال الحج الا في نهايتها لم يقم بتقديم الهدي كما سما كما هو اذا كان احرم ممتنعا او قارنا بين الحج والعمرة فانه يجب عليه الهدي لقوله تعالى فمن تمت - 00:00:00

وفي الى الحج فيستيسر من لم يجب فصيام ثلاثة ايام في الحج من سبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم الان ضحي من المسجد الحرام الفدية تجب على الممتنع وهو الذي ادى العمرة في اشهر الحج ثم حج من عامه وكذلك القارئ من الحج - 00:00:20 وال عمرة فهو الذي نوى لاحرامه عمرة وحجا لم يحصل بينهما بتحلل كما يفعل الممتنع. البقية على احرامه حتى ادى مناسك الحج.

وتكون العمرة تكون افعال العمرة داخلة الى طعام الحج. ويجب عليه الفدية كما يجب على - 00:00:40 المتمنع بانه جامع بين نسكين فاذا لم يكن هدي بحجه تلك او نتيجة باقية فيه النفع ان كان يستطيع ذبحها فانه يذبحها قضاء ولكن يذبحها في مكة لا تذبح الفدية الا في مكة اما بان يتولى ذبحها بنفسه او - 00:01:00

موكل من يذبحها في مكة ويأكل منها ويهدي ويتصدق من نحوها وان كان لا يستطيع الذبح لانه فقير فانه يصوم عشرة ايام قوله تعالى اهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة درجات ثلاث عشرة - 00:01:20 كاملة فقد فازت الثلاثة التي في الحج. نعم. فيصومها مع السبعة. تكون عشرة كاملة اذا لم يستطيع ذبح الهدي. نعم فهو خير - 00:01:40